

## القرار عدد 41

الصاور بتاريخ 09 يناير 2020

في الملف الإداري عدد 2019/1/4/6391

إيقاف التنفيذ - قرار استثنائي.

إذا تبين من ظاهر وثائق الملف عدم وجود ظروف استثنائية فلا مبرر لإيقاف التنفيذ.  
إيقاف التنفيذ إلى حين البت في طلب النقض

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

حيث يؤخذ من وثائق الملف ومنها القرار المطلوب نقضه المشار إليه أعلاه، أن السيد (ع.م) تقدم بمقال إلى المحكمة الإدارية بوجدة بتاريخ 2017/07/18، عرض فيه أنه بتاريخ 13 ماي 1996 التحق للاشتغال بالإدارة المدعى عليها، ومنذ ذلك الحين وهو في انتقال مستمر بين عدة مدن مغربية، وقد تميزت الفترة التي قضاها إلى غاية الآن بالعطاء والتميز، وأنه كان يشتغل بالمديرية الجهوية لجهة الشمال الشرقي فتقرر نقله بتاريخ 19 ماي 2017 من مدينة الناظور إلى مدينة الرباط بمهمة احتياطية، وينعى هذا القرار اتسامه بغيب عدم الاختصاص لكونه صادر عن المدير الجهوي لإدارة الجمارك بالشمال الشرقي، إلا أنه موقع من طرف مدير الموارد والبرمجة، كما أن القرار قضى بنقله إلى جهة لا تنتمي إلى النفوذ الترابي لمدير جهة الشمال الشرقي، وأن قرار النقل يدخل في صميم اختصاص سلطة التسمية، واتسامه أيضا بالتجاوز في استعمال السلطة لعدم تعليل قرار النقض وكون الإدارة لا تعاني أي خصاص. وبعد تمام الإجراءات، قضت المحكمة بإلغاء القرار المطعون فيه مع ترتيب الآثار القانونية، استأنفه الوكيل القضائي للمملكة نيابة عن الدولة المغربية في شخص رئيس الحكومة ووزير الاقتصاد والمالية والمدير العام لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة والمدير الجهوي للجمارك لجهة الشمال الشرقي أمام محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط التي قضت بتأييده، وهو القرار المطلوب إيقاف تنفيذه.

في أسباب طلب إيقاف التنفيذ:

حيث تقدم الطرف الطالب بطلب إيقاف تنفيذ القرار الاستثنائي المشار إليه أعلاه، وأفاد أنه آثار بعريضة النقض أسبابا جدية من شأنها أن تقضي إلى نقضه، وأنه من شأن تنفيذه خلق وضعية يصعب تداركها.

حيث يتبين من ظاهر وثائق الملف وجود ظروف استثنائية تستدعي إيقاف تنفيذ القرار.

## لهذه الأسباب

قضت محكمة النقض بإيقاف تنفيذ القرار عدد 6321 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط بتاريخ 2018/12/25 في الملف عدد 2018/7205/189 إلى حين البت في طلب النقض وتحميل المطلوب في الإيقاف الصائر.

وبه صدر القرار وتلي في الجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط، وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من رئيس الغرفة الإدارية (القسم الأول) السيد عبد المجيد بابا اعلي والمستشارين السادة: احمد دينية مقررا، المصطفى الدحاني، نادية للوسي، فائزة بلعسري، ومحضر المحامي العام السيد سابق الشرقاوي، وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة حفصة ساجد.



المملكة المغربية  
المجلس الأعلى للسلطة القضائية  
محكمة النقض